

مرسوم سلطاني

رقم ٨٩/٤٣

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع الطرق الداخلية في بعض الولايات

ذخن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/١٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة وتعديلاته .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هوأت

مادة (١) : يعتبر مشروع انشاء الطرق الداخلية في ولايتي نزوى وعبري ووصلات الطرق لوليتي ادم ومنح ، المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرافقين ، من مشاريع المنفعة العامة .

مادة (٢) : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي اللازمة للمشروع هي ومامعليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .
صدر في : ١٩ رجب سنة ١٤٠٩ هـ
الموافق : ٢٦ فبراير سنة ١٩٨٩ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٠٤)
الصادرة في ١٩٨٩/٤/١ م

مذكرة حول تقرير صفة المنفعة العامة لمشروع الطرق الداخلية في بعض الولايات

تقضي التوجيهات السامية لجلالة السلطان المعظم حفظه الله بتوفير واستكمال انشاء شبكة من الطرق الحديثة لربط جميع انحاء السلطنة وان تناول كل ولاية من ولايات السلطنة حظها من هذه الشبكة بما يسهم بشكل فعال في سهولة حركة الانتقال وانعاش الحياة بجوانبها المختلفة من الناحية التجارية والصناعية والاجتماعية .

وفي إطار هذه التوجيهات السامية اعدت وزارة المواصلات تخطيطاً لمشاريع الطرق الداخلية بولايتى نزوى وعبري ووصلات الطرق لوليتي ادم ومنح ، روعيت فيه المواصفات الفنية العالمية في انشاء ورصف الطرق وتحديد المقطع العرضي لكل طريق واحراماته على نحو يتتجنب نزع الملكيات بقدر الامكان .

غير ان الضرورة مازالت تقتضى نزع ملكية بعض العقارات والاراضي لاعتراضها هذه الطرق طبقاً للمخطط الاجمالي المعتمد من وزارة الاسكان ، وصدر مرسوم سلطاني بتقرير صفة المنفعة العامة للمشروع .

وزير المواصلات